

إحكام الأحكام

باب صلاة الخوف الحديث 153 صلى بكل طائفة ركعة و قصت كل طائفة ركعة .
الحديث الأول : عن عبد الله بن عمر بن الخطاب Bهما قال [صلى بنا رسول الله صلى الله عليه
و سلم بنا صلاة الخوف في بعض أيامه فقامت طائفة معه و طائفة بإزاء العدو فصلى بالذين
معه ركعة ثم ذهبوا و جاء الآخرون فصلى بهم ركعة و قصت الطائفتان ركعة ركعة]